

### اتفاقية

التعاون العلمي والفنى والإنتاجي في الميادين الزراعية  
بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية  
السودان الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية الليبية

إن حكومات الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان الديمقراطية  
والجمهورية العربية الليبية ، رغبة منها في تحقيق تكامل اقتصادي بين الدول  
الثلاث وفي تنمية وتحسين الاتصال الوثيق بينها في التوسيع الفنية والعلمية  
والإنتاجية في كافة الميادين الزراعية على أساس النفع المشترك لها وأخذه  
في الاعتبار التنو والتقدم في الميدان الزراعي فيها وتشابه الظروف البيئية  
بينها ، وأن الكثير من نتائج البحوث في أي منها يمكن تطبيقها والاستفادة  
منها في البلدان الأخرى ، وقد اتفقت على توقيع الاتفاقية الحالية للتعاون  
العلمى والفنى والإنتاجى في الميادين الزراعية .

#### (المادة الأولى)

يتضمن مجال التعاون العلمى والفنى والإنتاجى في الميادين الزراعية بين  
الدول الثلاث جميع فروع الزراعة المختلفة وخاصة ما يلى :

- (١) خص وتصنيف التربة .
- (٢) استخدام المياه والتقطيف من مصادرها .
- (٣) استصلاح وتعقيم الأراضى .
- (٤) انتاج ووقفة المحاصيل الحقلية والبستانية .
- (٥) الغابات والمراجى الطبيعية .
- (٦) الانتاج الحيوانى والصستة الحيوانية .
- (٧) الارشاد والتدريب الزراعى .
- (٨) الإصلاح الزراعى .
- (٩) الامكان والتعاون الزراعى والتنمية الريفية .

#### (المادة الثانية)

يشمل التعاون العلمى والفنى والإنتاجى في الميادين الزراعية بين الدول  
الثلاث صورة أو أكثر من الصور الآتية :

- (١) تبادل الخبراء والباحثين .
- (٢) تقديم المنشع الدراسية .
- (٣) تنظم برامج تدريبية خاصة في مختلف الميادين الزراعية .
- (٤) تبادل المعلومات العلمية والفنية وكذلك الإحصاءات والمطبوعات  
والنشرات والبيانات الزراعية .
- (٥) تدعم أجهزة البحوث والإرشاد .
- (٦) التوسع في تبادل التقاوى والأصناف المحسنة من المحاصيل الحقلية  
والبستانية المختلفة لأغراض التجارب والبحوث .
- (٧) توفير وتبادل المعدات والآلات الازمة لأغراض البحوث  
والإرشاد .

### وزارة الخارجية

#### قرار

نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٣٦١ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتاريخ  
١٠ مارس سنة ١٩٧٠ بالموافقة على اتفاقية إنشاء المركز العربي للدراسات  
المحلية والأراضي الفاسحة التي وافق عليها مجلس جامعة الدول  
العربية بتاريخ ٣ سبتمبر سنة ١٩٦٨ في دور افتتاحه العادى الحسين  
في القاهرة ؟

#### قرار :

مادة وحيدة — تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية إنشاء المركز العربي  
للدراسات المحلية والأراضي الفاسحة التي وافق عليها مجلس جامعة  
الدول العربية بتاريخ ٣ سبتمبر سنة ١٩٦٨ في دور افتتاحه العادى الحسين  
في القاهرة ، ويصل بها اعتبارا من ٥ يناير سنة ١٩٧١

محمد رياض

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٠ لسنة ١٩٧٠

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون العلمى والفنى والإنتاجى  
في الميادين الزراعية الموقعة في المطرطوم بتاريخ ١٨ أبريل  
سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة  
جمهورية السودان الديمقراطية وحكومة الجمهورية  
العربية الليبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

#### قرار :

مادة وحيدة — الموافقة على اتفاقية التعاون العلمى والفنى والإنتاجى في  
الميادين الزراعية الموقعة في المطرطوم بتاريخ ١٨ أبريل سنة ١٩٧٠ بين  
حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية  
وحكومة الجمهورية العربية الليبية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر بسنة الجمهورية في ١٨ دצيمبر ١٩٧٠ (٢٤ مايو سنة ١٩٧١)

جمال عبد الناصر

**(المادة الثامنة)**  
تصبّح هذه الاتفاقيّة بعد افرازها من الحكومات الثلاث سارية المفعول  
من تاريخ الموافقة عليها منها وتنصر نافذة لمدة خمس سنوات تحدّد بعدها  
من سنة إلى أخرى تلقائياً ما لم يخطر أحد الأطراف الطرفين الآخرين  
وبرغبة في إنهائها قبل إنتهاء الاتفاقيّة ستة أشهر.

حرفي المطرد في اليوم الثاني عشر من صفر سنة ١٣٩٠هـ  
الموافق اليوم الثامن عشر من أبريل سنة ١٩٧٠ من ثلاثة أصول باللغة  
العربية ولكل منها له نفس الجهة .

عن حكومة  
الجمهورية العربية المتحدة  
سيد من عني  
وزير الزراعة والإصلاح الزراعي  
عن حكومة  
الجمهورية العربية الليبية  
جعفر سريحة  
وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

وزارة الخارجية

## قرار

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٩٤ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتاريخ ٢٤ مايو سنة ١٩٧٠ بالموافقة على اتفاقية التعاون العلمي والتقني والاتساعي في الميادين الزراعية الموقعة في الخرطوم بتاريخ ١٨ أبريل سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية الذاكية ،

٦٢

مادة وحيدة — تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون العلمي والفنى والإنتاجى فى الميادين الزراعية الموقعة فى الخرطوم بتاريخ ١٨ أبريل سنة ١٩٧٠، بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطى وحكومة الجمهورية العربية الليبية ، ويعمل بها اعتبارا من ٢٣ مايو سنة ١٩٧١ .

مکوند ریاضی

ويم الاتفاق فيها بعد حل المعاملة المالية والشروط التي تنظم تبادل الخبراء والباحثين والمبعوثين للأغراض الدراسية أو التدريبية أو غيرهم من العاملين ، وكذلك تبادل مواد البحث والمعدات والآلات بين البلدان الثلاثة ، مع مراعاة أن تكون هذه السنود والشروط متفقة مع القوانين واللوائح السارية في الدول الثلاث .

(المادة الثالثة)

تناول التعاون الزراعي والانتاجي بين الدول الثلاث القيام بمشروعات زراعية مشتركة ذات نفع عام لها ، كمشروعات فحص واستصلاح الأراضي ، والتوسيع في انتاج محاصيل خاصة ، وبكلفة الآفاف بالعمران وانتاج الحيوانات ومنتجاتها وتسويق المحاصيل الزراعية والمنتجات الحيوانية مع الجهات المختصة وكذلك أي نشاط زراعي آخر يتفق عليه .

(المادة الرابعة)

تشكل لجنة زراعية مشتركة بين الدول الثلاث وتحتدم هذه اللجنة مرة كل عام بالتناوب في الخرطوم وطرابلس والقاهرة ويظل رئيس كل جانب على اتصال بالآخرين في كل ما يختص بأعمال اللجنة.

وزير كل جانب في اجتماعات اللجنة المشتركة السيد وزير الزراعة بكل دولة ونوب عنه وكيل وزارة أو من مختاره .

(المادة الخامسة)

تتولى الجهة الزراعية المشتركة وضع برنامج تنفيذى في النصف الأول من  
بنابر من كل عام توضع فيه برامج العمل في السنة المالية التالية بالنسبة  
للحالات المذتصوص عليها في هذه الاتفاقية وكذلك متابعة ما يجري تنفيذه  
منها.

(المادة السادسة)

لا تعارض هذه الاتفاقيات بين الدول الثلاث مع أية اتفاقية ثنائية سارية  
بين أي من الدول الثلاث كما لا تحول دون قيام نعاون ثنائي في المستقبل  
بين أي منها .

(المادة السابعة)

يتم حل أي مذكرة قد تنشأ بخصوص تنفيذ الاتفاقية الحالية بالطرق  
الدبلوماسية.